

الإِنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- .
 - وقدمه في الرعاية الكبرى في موضع من كلامه .
 - واختاره القاضي أيضا .
 - ذكره المصنف والشارح .
 - وقال أبو الحسن التميمي يلزمه درهمان .
 - كما اختاره في الرفع .
 - وقدمه في الرعاية في موضع آخر .
 - وكذا في الخفض فإنه مرة قدم أنه يلزمه بعض درهم .
 - وفي موضع آخر قدم أنه يلزمه درهم وبعض آخر .
 - اللهم إلا أن تكون النسخة مغلوطة .
 - وأطلقهما في الهداية والمذهب .
 - وقيل يلزمه درهم وبعض آخر .
 - وأطلقهن في المغنى والشرح .
 - وقيل يلزمه هنا درهمان ويلزمه فيما إذا قال بالرفع درهم .
 - واختار في المحرر أنه يلزمه درهم في ذلك كله إذا كان لا يعرف العربية .
 - قلت وهو الصواب .
 - وتقدم قريبا كلام صاحب الفروع .
 - قوله وإن قال له على ألف رجع في تفسيره إليه فإن فسرهُ بأجناس قبل منه .
 - بلا نزاع .
 - لكن لو فسرهُ بنحو كلاب ففيه وجهان .
 - وأطلقهما في الفروع .
 - وصحح ابن أبي المجد في مصنفه أنه لا يقبل تفسيره بغير المال